



وحدة المساواة بوزارة القوى العاملة

أصدر وزير القوى العاملة، د. محمد سعفان، قرار إنشاء وحدة تهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في مجال العمل، وتمكين المرأة اقتصادياً، فضلاً عن التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل، وتعزيز مبدأ تكافؤ الفرص.

وكما صرح الوزير بأن هذه الوحدة تهدف إلى إعداد برامج وأنشطة العمل اللازمة لتمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً وضمان حمايتها في إطار تحقيق خطة التنمية المستدامة 2030، وضمان إدماج منظور النوع الاجتماعي في مجالات العمل المختلفة، ومتابعة تنفيذ أحكام تشغيل النساء، ودراسة الشكاوى الواردة من ذوى الشأن أو المجلس القومي للمرأة، والعمل على حلها أو اتخاذ الإجراء اللازم نحوه.

وفي تقديري هي خطوة مهمة لأننا بحاجة ماسة إلى هذه الوحدة نظراً لحالة التراجع في تشغيل النساء بصورة تحتاج إلى وقفة، فوفقاً للكتاب الإحصائي الصادر عن الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء للربع الثالث عام 2018 أنه بلغ إجمالي عدد المشتغلين، 26.295 مليون مشتغل، منهم 21.844 مليون مشتغل «ذكور»، و4.451 مشتغل «إناث» أي أن الشابات والسيدات أقل من الربع في قوة العمل في مصر، وبالرغم من ارتفاع عدد المشتغلين خلال الربع الثالث من عام 2018، مقارنة بالربع الثاني السابق له، إلا أن هذه الزيادة مقتصرة على الذكور فقط، ما يشكل كارثة بالنظر إلى نسبة عدد الأسر التي تعيلها المرأة والضغط الاقتصادي على الأسر التي جعلت استحالة العيش حياة كريمة دون مساهمة الزوج والزوجة معاً، كما أن كافة مؤشرات التنمية تؤكد أنه لا تقدم خطوة للأمام دون إشراك النساء بصورة فعالة.

ويمكن القول أن القرار جاء تطبيقاً لدستور مصر عام 2014 في مادته «53» التي تنص على: «المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر، التمييز والحض على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض».

وهذه المادة الدستورية نصت بشكل واضح على عدم التمييز ضد المرأة، فضلاً على التزامات مصر للاتفاقيات الدولية، كما أن عمل المرأة أصبح «قضية حقيقة وحيوية» والذي يسهم بشكل مباشر في الحد من النمو السكاني فالمرأة التي تعمل عادة لا تنجب أكثر من طفلين أو ثلاثة وتأتي أهمية اللجنة في تهيئة بيئة عمل مواتية للمرأة، مراجعة القرارات والتشريعات التي تمنع التمييز ضد المرأة، رصد شكاوى المرأة والتصدي لها.

لذا من المهم لتفعيل هذه اللجنة أن يتم وضع هيكل لصلاحيات اللجنة وتحديد إطار العمل لها وينبغي أن تبدأ بالمراجعة التشريعية، حيث يوجد عدد من القوانين تشجع على التمييز ضد المرأة في تولي العمل، أو في الترقى مثل قرار 155 لسنة 2002 قرار مجالات منع تشغيل النساء أو حماية النساء في المجالات الخطرة، حيث يجب أن يتم وضع ضمانات عدم وجود مجالات خطرة للنساء أو للرجال، فضلاً عن قانون «الوظيفة العامة» والذي من المفترض أن يحقق المساواة في تولي الوظائف العامة، إلا أنه يوجد تراجع في تولي النساء في المناصب العليا.